بلفظ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسالونه
فجاءه رجل فقال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولا حرج فجاء اخر
فقال لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج وكذا هو في باب
الفتيا على الدابة عند الجمرة من كتاب الحج وبه قال حدثنا الهدابن
يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الحافظ ابو عبد الله اليربوعي
الكوفي قال حدثنا ابو بكر ولابي ذر ابو بكر بن عياش بالمثناة التحتية
والشين المعجمة ابن سالم الاسدي الكوفي المقرئ الخياط بالخاء المعجمة والنون
المشددة مشهور بكنيته والاصح انها اسمه ثقة عابد الا انه لما كبر
ساء حفظه وكتابه صحيح عن عبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح
الفاء بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة ابي عبد الله الاسدي المكي
سكن الكوفة عن عطا هو ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال قال رجل لم يسم للنبي صلى الله عليه وسلم زرت اي طفت
طواف الزيارة قبل ان ارمي الجمرة قال عليه الصلاة والسلام لا حرج
لا اثم عليك قال اخر لم يسم حلقت شعر راسي قبل ان اذبح هديي
قال لا حرج عليك قال اخر قال لم يسم ذبحت هديي قبل ان ارمي الجمرة
قال لا حرج عليك والحديث سبق في الحج وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا اسحق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزي قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا عبيد الله بضم العين بن عمر
العمري عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رجلا اسمه خلاد بن رافع دخل المسجد يصلي ولابي ذر عن الكشميهني
فصلى بالفاء بدل التحتية ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية المسجد
فجاء الرجل فسلم عليه صلى الله عليه وسلم فقال له بعد ما رد عليه السلام
ارجع فصل فانك لم تصل نفي للحقيقة الشرعية ولا شك في انتفائها

بانتفا

بانتفا ركن او شرط منها وفي رواية اعد صلاتك فرجع الرجل فصلى ثم سلم
عليه صلى الله عليه وسلم فقال له وعليك السلام ارجع فصل فانك
لم تصل فرجع فصلى ثم قال الرجل في الثالثة فاعلمني بقطع الهمزة
ولابي ذر عن الكشميهني في الثانية او الثالثة فاعلمني اي يرسول الله
قال عليه الصلاة والسلام اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء بهمزة
قطع مفتوحة ثم استقبل القبلة فكبر تكبيرة الاحرام واقرا بما تيسر
معك من القران ما موصولة ومعك متعلق بتيسر او بحال من القران
ومن تبعيضية ويبعد ان يتعلق من القران باقرا لانه لا يجب عليه
ولا يستحب له ان يقرا جميع ما تيسر له من القران ولاحمد وابن حبان
ثم اقرا ام القران ثم اقرا بما شيت ثم اركع حتى الى ان تطمئن اي
تسكن حال كونك راكعا ثم ارفع راسك حتى تعتدل حال
كونك قائما ثم اسجد حتى تطمئن حال كونك ساجدا
ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن حال كونك جالسا ثم اسجد
حتى تطمئن حال كونك ساجدا ثم ارفع حتى
تستوي حال كونك قائما ثم افعل ذلك المذكور من التكبير وما بعده
في صلاتك كلها فرضا ونفلا على اختلاف اوقاتها واسمائها او اكد
الصلاة بكل لانها اركان متعددة والحديث سبق في باب وجوب
القراءة للامام والماموم وليس فيه مطابقة فيما ترجم له هنا نعم في باب
وجوب القراءة والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فبذا تحصل
المطابقة واورد المصنف هذه الرواية هنا العارية عن هذه
الزيادة تشحيذا للاذهان رحمه الله تعالى ما ادق نظره وبه قال
حدثنا عروة بن ابي المغراء بالفاء المفتوحة والراء الساكنة والمغراء
بفتح الميم وسكون الغين المعجمة والراء ممدودا الكندي الكوفي قال

كونه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)